



جمهورية السودان
المعهد العالي
لعلوم الزكاة

المنهج الفقهي لديوان الزكاة

عبد الوهاب محمد نور



لست بحاجة لبيان موقع الزكاة من التشريع الاسلامي فالجميع يعلم ذلك- لكن الذي أود الإشارة اليه هو مانبه الية الشيخ الدكتور /احمد الكبيسي حيث قال :ان اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين هي الزكاه ذلك لتعلقها بحقوق الضعفاء الذين لايملكون القدرة علي اخذ حقهم المعلوم لهم شرعا في مال الاغنياء قال تعالي (والذين في اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم).

مما يستوجب تدخل ولي الامر صاحب الشوكة والسلطة فهو المكلف بامر الرعية (خذ من اموالهم صدقة)

وفي سبيل ذلك يسعى لتهيئة العلماء لاستنباط الاحكام لمعالجة قضايا الرعية في كل زمان ومكان .ولعل مسيرة الزكاة في السودان شربت من هذا العين المشبع بالواقعية والمرونة والنابع من اصول الفقه والمستجيب لمقاصد الشرع في رعاية حاجات الناس فقد قال علماء الاصول (ان تصرف الراعي منوط بمصلحة الرعية). وعلية جاءت مسيرة الزكاة في السودان مهتدية بكل هذا الرصيد مما جعلها تتميز عن غيرها من التجارب في العالم الاسلامي حتي اصبح لها منهج ذو خصوصية متميزة في جميع مجالات العمل الزكوي ، جباية وصرفا وادارة ودعوة .وفي هذه الاصدارة جاء جهد الشيخ عبد الوهاب محمد نور (مقرر لجنة الفتوي لديوان الزكاة) جاء مقذرا وعظيما حول المنهج الفقهي لديوان الزكاة بالسودان)مما سد الفجوة العلمية لدي العاملين حيث كان كتاب الوجيز في فقه الزكاة الذي اعدة الاستاذ/ جابر عويشة مركزا علي الاحكام الفقهية المباشره بينما جاء كتاب الاخر موجها الي المنهج الفقهي وتطويراته وبهذا فان الكتابين لايعني احداهما عن الاخر وانما يكمل بعضهما بعضا فهما كالبيدين تغسل احدهما الاخري ، ونحن اذ نزجي جزيل الشكرنا وتقديرنا الوافر للشيخ الاستاذ /عبد الوهاب محمد نور كما نشكر الاخ /الحاج سعيد الذي ساعد في تنسيق البحث وترتيبه .نرجو ان يكون هذا الكتيب معينا للاخوة العاملين والباحثين كما نشير الي ان ابوابنا مفتوحة لاية ملاحظات تكمل الصورة او اي استدراقات لتصويب الامر.

قال تعالى : (الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الأمور) الحج آية رقم (41)

بحث عن :-

المنهج الفقهي لديوان الزكاة في السودان.

يتضمن هذا البحث أربعة محاور.

1- مدخل فقه الزكاة (حول الزكاة في الإسلام).

2- التطور التشريعي لتطبيق الزكاة في السودان .

3- منهج الديوان في الأوعية الزكوية.

أ- الزروع والثمار سوى المقتات والمدخر .

ب- الديون والتكاليف الزراعية .

ج - زكاة الأنعام.

د - الركاز والمعادن.

هـ - زكاة المستغلات .

و - زكاة المال المستفاد .

ز- الأموال المستجدة في إطار الشركات والتجارة .

ح - زكاة أموال الدولة المعدة للإستثمار.

4- مصارف الزكاة.

أ - أوجه صرف الزكاة .

ب - مميزات صرف الزكاة بواسطة الدولة .

ج - منهجية إستراتيجية الصرف.

5- خاتمة.

مدخل لفقه الزكاة حول الزكاة في الإسلام

أولاً:

(.....)

()

()

) ()
(...

...)

.

.

)

(

-:
خصائص الزكاة :-

•

•

.(.....)

•

)

(

-:

•

/

/

المميزات الاقتصادية والاجتماعية للزكاة :-

/1

()

-

-

)

.(

/2

) ..

(.. ...

)

(

-:

.(....)
)
:
(.....)
)
/3
)
(.....)
.. (.....)

ثانياً :- التطور التشريعي لتطبيق الزكاة في السودان

1980/ 1400

(..)

)

.()

)

.(

:

:

.

(

.

)

.(

.(

)

)

)

(

)

(

.(

(

)

.

()

)

.(

ثالثاً :- منهج الديوان في الأوعية الزكوية:

)

)

(

(

)

(

. -5 : -4 -3 -2 -1

13/ أ زكاة الزروع والثمار سوى المقتات والمدخر

قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بأخذييه إلا أن تغمضوا فيه) البقرة .
وقال تعالى : (وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفاً أكله والزيتون والرمان متشابهاً وغير متشابهه ، كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده) الأنعام0

()

()

()

)

(

()

()

(

)

)

13 3 (

(%70)

3/ ب : الديون والتكاليف الزراعية

قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض)
وقال تعالى : (كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده) .

() .

: () :

(.

)

(2 54 .

1414

12434:

-24901557907959:

-2490157975:

15

E-Library@highzakats.net

www.highzakats.net

فتوصلت لآتي :-

:

-:

:

-:

(

(

13 ج : الأنعام

(- -)

- :

-1

-2

13 د : الركاز والمعادن

)

(

):

.(...

/1 -:

:

() : /2 :

13 هـ : زكاة المستغلات

.()

)

) (

.() (

3/ و:زكاة المال المستفاد

. 1414

-

() .) : .() : .() :

-:

(1

)

.(

.

(2

):

.()

.(

(3

:

.(

)

(

)

.

:

(

)

.

(

:

(4

.(

)

(

):

...)

.(

1990 (22).

3/ح : زكاة أموال الدولة المعدة المستثمرة :-
أولاً :-

:

()

:

()

()

ثانياً: (-)

()

()

ثالثاً:

):

(

13 ز : الأموال المستجدة في إطار الشركات والتجارة

التكليف الفقهي لأموال الشركات والشخصيات الاعتبارية

1990 .(5)

):

.(

:

(

):

):72 2

.(

.(

):

(

. 221 1

()

2002

()

()

رابعاً : منهج الديوان فى المصارف الشرعية

أ/4 : أوجه صرف الزكاة

قال تعالى (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم ... الخ)

أولاً: الفقراء والمساكين :-

1990

:

.....

/1

/2

/3

()

:) :

:

(

() :

:

()
(565) .

ثانياً:- العاملون عليها :-

) :

(

(%12.5)

1990

ثالثاً:- الغارمون :-

) :

(

رابعاً: ابن السبيل :-

) :

.(

()

خامساً: - المؤلفات قلوبهم :-

) :

:

.(

:

) :

(...

()

سادساً: فى سبيل الله :-

()

()

):

(

(

):

()

()

%60

- :

%60

%6

%1

() %2.5

%8

%7.5

100

حيث أن مصرف في سبيل الله والمؤلفة قلوبهم وجزء من سهم (في الرقاب) فخصصها
الديوان كمصارف دعوية وجهادية علي المستوى المحلي والمركزي .

4/ب/ منهج إستراتيجية الصرف :

(())

(())

4/ج مميزات صرف الزكاة بواسطة الدولة المتمثلة في ديوان الزكاة :-

- 1-) :
 - 2-)
 - 3-)
 - 4-)
 - 5-)
 - 6-)
 - 7-)
 - 8-)
 - 9-)
- .()
- (...)
- . ()

خاتمة :

قال الله تعالى مخاطباً نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم

((خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ...))
0

. ()

. ()

)

(...

)

(

()

.)

)

(والله يقول الحق وهو يهدي السبيل) .
عبد الوهاب محمد نور
مقرر لجنة الفتوى